

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون

الجلسة العامة ٥٥

الأربعاء، ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بيتر طومسون (فيجي)

تقرير عن أعمال عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار في اجتماعها السابع عشر (A/71/204) مشروع القرار (A/71/L.26)

(ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة

تقرير الأمين العام (A/71/351)

مشروع القرار (A/71/L.24)

السيدة إيباراغويري (الفلبين) (تكلمت بالإنكليزية): تتوجه الفلبين بالشكر والتقدير لجنوب أفريقيا والنرويج على

نظراً لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد بوا - كامون (كوت ديفوار).

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البند ٧٣ من جدول الأعمال (تابع)

المحيطات وقانون البحار

مشروع القرار A/C.1/71/L.27

(أ) المحيطات وقانون البحار

تقرير الأمين العام (A/71/74) و (A/71/74/Add.1)

تقرير عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع التابع للجمعية العامة المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية (A/71/362)

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة مبنية

الرجاء إعادة التدوير



1642335 (A)



ويبين مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار المعروف علينا قلقنا المتزايد إزاء استمرار خطر النشاط البشري على البيئات البحرية والتنوع البيولوجي. وهو يؤكد مجددا التزاماتنا بموجب ريو+٢٠ بتحسين فهمنا للأثر السلي لتغير المناخ على المحيطات والبحار. إننا نتطلع إلى العملية الاستشارية غير الرسمية المقبلة في أيار/مايو المقبل بشأن آثار تغير المناخ على المحيطات. وسنعمل كذلك على متابعة العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، التي دخلت دورها الثانية. ويجب علينا، تمثيا مع إعلان مانيلا لدعم تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، أن نعزز عملنا لمعالجة التلوث البحري، بما في ذلك الحطام البحري، الذي يعرض صحة المحيطات والتنوع البيولوجي البحري للخطر. إننا بحاجة إلى تهيئ، إن لم يكن عكس، الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الضارة للتغيير والدمار المادي للموائل البحرية التي قد تنجم عن الأنشطة الإنمائية البرية والساحلية.

ويجب علينا، علاوة على ذلك، تعزيز السلامة البحرية والأمن البحري ومكافحة القرصنة، للاتساق مع تعديلات مانيلا لعام ٢٠١٠ التي أدخلت على الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والإجازة والخفارة للملاحين. وتدعو الفلبين مرة أخرى جميع الدول التي لم تصدق بعد على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار - دستورنا فيما يتعلق بالمحيطات والبحار - إلى فعل ذلك والإسهام في عالميتها. فقد أصبحت الاتفاقية عنصرا رئيسيا لضمان السلام العالمي والإقليمي في استخدامنا العادل والمستدام لمحيطات العالم ومواردها، ممثلة توازنا حساسا ودقيقا لحقوق والتزامات جميع الدول الأطراف، سواء كانت كبيرة أو صغيرة، غنية أو فقيرة، ساحلية أو غير ساحلية.

تنسيق مشاريع قراراتنا السنوية بشأن المحيطات وقانون البحار (A/71/L.26) واستدامة مصائد الأسماك (A/71/L.24)، ولبالاو على عملها بشأن مشروع القرار المتعلق باليوم العالمي لسماك التونة (A/71/L.27)

وإذ يقترب عام آخر من نهايته، فلا غرابة في أننا سنعمد أول مشروع قرارين سنويين بشأن أوسع المواضيع التي ننظر فيها كل سنة نطاقا وأكثرها شمولاً. فالياه، في نهاية المطاف، تغطي أكثر من ثلثي سطح الأرض، ويشمل نصف ذلك السطح أعالي البحار، التي تتجاوز نطاق ولاية أي دولة. ولذلك فإن استمرار تعاوننا العالمي، بالغ الأهمية. ويلزمنا الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة في خطتنا للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بحفظ واستدامة استخدام المحيطات والبحار والموارد البحرية. وهي تشكل عنصرا أساسيا لا يتجزأ من النظام الإيكولوجي لكوكب الأرض، ولذلك فهي بالغة الأهمية في الحفاظ عليه.

إن الفلبين دولة طرف في اتفاق ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة. إننا ملتزمون بالحفظ والاستخدام الأمثل للأرصد السمكية المتداخلة المناطق والكثيرة الارتحال، سواء داخل أو خارج المنطقة الاقتصادية الخالصة، وإدارة تلك الأرصد على أساس نهج وقائي وأفضل المعلومات العلمية المتاحة. وتلتزم الفلبين كذلك من خلال مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (مؤتمر ريو+٢٠) بالقضاء على صيد الأسماك غير المشروع، وغير المبلغ عنه وغير المنظم، والإعانات التي تسهم في هذا النوع من الصيد والإفراط في قدرات الصيد، وتعزيز إجراءات حماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة من الآثار الضارة الكبيرة.

السيد وو هايتيو (الصين) (تكلم بالصينية): شهد العام الماضي إنجازات ملحوظة في عمل المؤسسات الثلاث التي تستند إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهي: السلطة الدولية لقاع البحار، ولجنة حدود الجرف القاري، والمحكمة الدولية لقانون البحار. وفي هذا الصدد، أود أن أعرب عن تمنائي لها على منجزاتها.

أود أيضا أن أشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على عملها الدؤوب بوصفها الأمانة التي كفلت السير السلس للعمل اللازم. إن مشروع القرارين A/71/L.26 بعنوان "المحيطات وقانون البحار" و A/71/L.24 بشأن استدامة مصائد الأسماك، وتقييم الإفراط في التنمية في المحيطات الدولية يقيمان حصيلة التطورات خلال العام الماضي فيما يتعلق بالمحيطات الدولية، وبشأن قانون البحار. ومشروع القرار A/71/L.27 بشأن سمك التونة يكتسي أهمية بالغة، لأنه يثبت التزاما بحماية الموارد البيولوجية البحرية. لقد اضطلع الوفد الصيني بدور نشط وبناء في المشاورات بشأن القرارات السالفة الذكر. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري للميسرين على جهودهما ومساهمتهما. وبينما أحرز تقدم كبير في مجال المحيطات وقانون البحار، نشأ أيضا العديد من القضايا والتحديات الجديدة. وفي هذا الصدد، أود أن أعتنم هذه الفرصة لتشاطر الموقف والأفكار الصينية.

أولا وقبل كل شيء، ينبغي أن نعزز التعاون الدولي من أجل تحقيق التنمية المستدامة للمحيطات والبحار، فهي موطن البشرية جمعاء وحيز قيم من أجل التنمية المستدامة. إن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تضع معايير عالية لنا في الحماية والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار. ويجب أن نعزز وعي المجتمع البشري بمستقبل مشترك والانخراط في تعاون وثيق. ويجب أن نتكاتف في معالجة التحديات المختلفة المتصلة بالمحيطات والبحار. قدمت الصين مبادرات لتطوير الاقتصاد

إن التزامنا بسيادة القانون والتسوية السلمية للمنازعات يمتد إلى الحكم الذي أصدرته هيئة التحكيم المنشأة بموجب المرفق السابع من اتفاقية قانون البحار لتسوية المنازعات في ١٢ تموز/يوليه. فقد دعم هذا الحكم، في توضيحه الاستحقاقات البحرية للأطراف المعنية، سيادة القانون الدولي بوصفه حجر الزاوية للنظام الدولي والإقليمي القائم على القواعد.

فهي نهائية وملزمة للأطراف وتشكل حاليا جزءا من الاجتهاد القضائي الدولي في المجال البحري.

انطلاقا من تلك الروح تؤكد الفلبين من جديد دعمها للهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وما برحنا مستمرين في متابعة العمل القضائي للمحكمة الدولية لقانون البحار، ونشارك في الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لإنشائها هذا العام. ونعلق أيضا أهمية كبيرة على عمل السلطة الدولية لقاع البحار التي تسعى إلى مزيد من الإنصاف ومزيد من الإدارة المستدامة للأنشطة المتصلة بالمعادن في المنطقة وتراثنا المشترك ومساهماتها في بناء القدرات والبحوث العلمية البحرية. كما نشيد بالتقدم المحرز في أعمال لجنة حدود الجرف القاري الذي تمثل في نظرها في الطلبات المتعلقة بتعيين الحدود الخارجية للجرف القاري لمسافة تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري، تماشيا مع للمادة ٧٦ من اتفاقية قانون البحار.

وتتطلع الفلبين إلى سنة هامة أخرى في العام المقبل حيث سنناقش تفاصيل وضع صك دولي ملزم قانونا بموجب اتفاقية قانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلالها على نحو مستدام. وسنقوم أيضا بمناقشة الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة في المؤتمر المقرر فيه بحث أفضل السبل لحفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.

التنوع البيولوجي البحري واستدامة استخدامه خارج حدود الولاية القضائية الوطنية. وينبغي للأطراف المشاركة في التبادلات العادلة والمشاورات والمراعاة الكاملة للحاجة المشروعة للبلدان، وخاصة البلدان النامية، إلى استخدام الموارد البيولوجية البحرية. وينبغي للأطراف أيضا أن تنهض على نحو مطرد بعملية التفاوض. وزأن زليس من المرغوب به السعي إلى تحقيق النتائج بسرعة. إن الاتفاق الجديد يجب ألا يمس حقوق الملاحة، والبحث العلمي، وصيد الأسماك، والتعدين التي تتمتع بها البلدان بموجب الاتفاقية.

إن أولوية عمل السلطة الدولية لقاع البحار تتمثل في صياغة اللوائح التي تنظم استغلال موارد قاع البحار. بما أن هذه الأنظمة تترك أثرا مباشرا على استغلال الموارد المعدنية في قاع البحار الدولية، يتعين على السلطة الاستماع إلى آراء وأفكار جميع الأطراف، واتخاذ نهج حسيص في مداولاها والاضطلاع بعملها بطريقة تدريجية وعلى أساس علمي سليم وواقعي.

وتعلق الحكومة الصينية أهمية كبيرة على الدعم النشط لتنمية البحار الدولية وشؤون المحيطات وقانون البحار، وقدمت التبرعات، في حدود قدراتها، إلى لجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار دعما لعملهما. وتؤيد الصين الأحكام الواردة في مشروع قرار هذا العام بشأن المحيطات وقانون البحار الذي يسعى إلى إدماج البلدان النامية غير الساحلية والبلدان المتوسطة الدخل التي تمر في ظروف صعبة وذلك في نطاق المساعدة في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية. ونعتقد أن هذا سيفضي إلى قدر أكبر من المساهمة من جانب البلدان النامية في شؤون قانون المحيطات والبحار مما سيساعد على التنمية المشتركة لجميع البلدان.

إن الصين تقدر أيضا تقدير إشاعة السلم والاستقرار في بحر الصين الجنوبي. ونتخذ على الدوام نهجا بناء ومسؤولا

الأزرق وبناء طريق الحرير البحري للقرن الحادي والعشرين، إذ نعتقد أنه يساعد بدرجة كبيرة على تعزيز التعاون الدولي بشأن الشؤون البحرية. وتأمل الصين من المجتمع الدولي أن يشارك في تعزيز تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بشأن تحقيق التنمية البحرية المستدامة.

ثانيا، يجب علينا تعزيز سيادة القانون في المحيطات والبحار وإنشاء نظام بحري عادل ومعقول والحفاظ عليه. إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار توفر الإطار القانوني الشامل وأساس الأنشطة البحرية للدول الأطراف. وقد وضعت أحكاما متوازنة بشأن حقوق والتزامات الدول الأطراف فيما يتعلق بالاستخدام السلمي للمحيطات والبحار والحفاظ عليها. ويجب على جميع الأطراف التمسك بمقاصد ومبادئ الاتفاقية وتفسير وتطبيق الاتفاقية وآلية تسوية المنازعات التابعة لها بنية حسنة وبطريقة دقيقة وشاملة، ويجب تحاشي إساءة استخدام أحكامها. وفي هذا الصدد، يمكن للمحكمة أن تضطلع بدور أكثر إيجابية. يصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لتأسيس المحكمة، وتود الصين أن تهنئها على ما حققته من إنجازات خلال السنوات الـ ٢٠ الماضية. ونأمل أن تواصل المحكمة بذل الجهود لكي تكفل على نحو فعال هبة وسلامة الاتفاقية.

تقدّر الصين المساهمة الإيجابية التي قدمتها لجنة حدود الجرف القاري سعيا منها للحفاظ على التوازن بين الحقوق والمصالح المشروعة للدول الساحلية والمصالح العامة للمجتمع الدولي بأسره. وتسعى اللجنة أيضا إلى تعزيز استقرار النظام البحري الدولي. ونؤيد اللجنة في جهودها الرامية إلى الاستمرار في الوفاء بمسؤولياتها، ممثلة امتثالا صارما للاتفاقية والنظام الداخلي الخاص بها.

ثالثا، علينا تنسيق مواقفنا بشكل كامل والعمل باطراد على تعزيز الإدارة البحرية الدولية. ينصب اهتمام المجتمع الدولي الآن على التفاوض على اتفاق دولي بشأن حفظ

وعلى وجه الخصوص، تود كرواتيا أن تعرب عن امتنانها لجمهورية ناورو ولغيرها من بلدان مجموعة الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ على مشاركتها في تقديم مشروع القرار A/71/L.27، الذي يعد شهادة على ارتفاع مستوى وعي العالم بالجهود الرامية إلى حماية أنواع أسماك التونة والحفاظ عليها.

إن لصيد سمك التونة تقليدا طويلا في كرواتيا منذ القرن الخامس عشر، وأثبتت تلك الأنواع للأسماك العالية القيمة والمغذية أنها مصدر ثمين للسلع الأساسية والأغذية لأجيال من الكروات. ويهدف تقدير أسماك التونة، فإن كرواتيا حالما نالت استقلالها وبدأت صك قطع العملة المعدنية الخاصة بها، كرمت أسماك التونة في عام ١٩٩٤ بوضعها على عملتها من فئة الكونتين. وهكذا تقف كرواتيا معترزة بكونها البلد الوحيد في العالم الذي تبرز فيه أسماك التونة على وجه عملتها الرسمية.

ويعد صيد أسماك التونة والزراعة جزءا هاما من الاقتصاد المحلي في المناطق الساحلية لكرواتيا. ويعد سمك التونة الأزرق الزعنف الشمالي للمحيط الأطلسي أكثر الأنواع انتشارا في البحر الأدرياتي وأحد منتجات كرواتيا الهامة للتصدير التي تباع في جميع أرجاء العالم. وغني عن القول إن أرصدة أسماك التونة ليست بلا نهاية. وفي الواقع، تصنف هذه الأنواع اليوم بأنها "مهتدة بالانقراض". بموجب اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهتدة بالانقراض. ولذلك، فإن كل الجهود الوطنية والدولية من أجل حماية وحفظ الأنواع هامة وضرورية بالقدر نفسه، سواء من جانب السلطات الوطنية أو من جانب المنظمات الدولية.

وفي الختام، فإن كرواتيا تتطلع إلى المزيد من التعاون مع جميع البلدان المتماثلة التفكير في حماية أنواع التونة. فلنأمل أن يبعث اليوم العالمي لسمك التونة المعلن حديثا برسالة قوية وإيجابية ترمي إلى إذكاء الوعي بأهمية الأنواع وضعفها. وبذلك،

في معالجة مسألة بحر الصين الجنوبي. وبفضل الجهود المشتركة التي تبذلها الصين والبلدان الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، يتسم حاليا الوضع في بحر الصين الجنوبي بالاستقرار بشكل عام. وهذه المسألة وضعت مرة أخرى على المسار الصحيح للحوار والمشاورات. ونأمل من جميع البلدان المعنية أن تعمل معنا في السعي إلى إيجاد حل للتزاع عن طريق المفاوضات والمشاورات في جهد مشترك للحفاظ على السلم والاستقرار في بحر الصين الجنوبي. بيد أن ما يسمى بالتحكيم بشأن بحر الصين الجنوبي باطل ولاغ وليس ملزما تماما. ولا تقبله الصين، ولم تشارك فيه ولا تعترف به. وحرصا على سيادة القانون الدولي، طويت صفحة ما يسمى بالتحكيم.

سظل الصين دائما مدافعا عن سيادة القانون البحري الدولي، وبناءً لنظام بحري متنسق ومشجعاً على التنمية البحرية المستدامة. وتنتطلع إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون مع جميع البلدان بغية زيادة تعزيز الحماية والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار.

السيد دروبنيك (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد كرواتيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في وقت سابق (انظر A/71/PV.54). سأدلي بعدة ملاحظات موجزة، وسأقصرها على مشروع القرار A/71/L.27، بشأن إعلان اليوم العالمي لسمك التونة.

إن كرواتيا بوصفها بلدا لديه أكثر من ٦٠٠٠ كيلومتر من الخط الساحلي على امتداد الجزء القاري لدينا والجزر مجتمعة، تفخر بكونها أحد البلدان المقدمة لمشروع القرار. وحقيقة أن مشروع القرار قد اجتذب تقريبا ٦٠ عضوا مشاركا في تقديمه من جميع مناطق العالم، إنما تؤكد مستوى الوعي لدى المجتمعات العالمية بضرورة الحفاظ على سمك التونة، ومن خلال ذلك، حماية قيمة محيطات وبحار العالم ومواردها.

والمحيطات بإمكانات كبيرة للابتكار والنمو في عدد من القطاعات وفي الإسهام في القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المستدام.

وستكون الإدارة المستدامة للمحيطات محور التركيز في العام المقبل في كلا المنتدى السياسي الرفيع المستوى بشأن التنمية المستدامة ومؤتمر دعم تنفيذ الهدف ١٤ أهداف التنمية المستدامة، الذي يهدف إلى تدعيم العمليات القائمة وتشجيع الشراكات الواسعة في ذلك الميدان. وستواصل أيسلندا المشاركة بفعالية في تلك المناسبات، بتبادل الخبرات والعمل مع الجهات المعنية الأخرى لتحديد الطريق صوب تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في المحيطات الصحية والاستخدام المستدام للموارد البحرية.

وتشدد أيسلندا على أهمية إدراج الاعتبارات المتعلقة بالمحيطات في تنفيذ السياسات المناخية. واستنادا إلى المعلومات العلمية، كانت الفترة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٥ أشد فترة خمس سنوات حرارة المسجلة على الصعيد العالمي، مع عام ٢٠١٥ أكثر السنوات حرارة المسجلة حتى الآن. وواصل الجليد البحري في القطب الشمالي انخفاضه السريع في الفترة نفسها، ليصل للسنة الثانية على التوالي إلى أدنى حدوده الشتوي القصوى المسجلة في عام واحد. وفي أيسلندا، فإننا نشهد أيضا تسريع انحسار أهارنا الجليدية وتسجيل درجات حرارة قياسية في السنوات الأخيرة.

ولذلك التطور آثار مباشرة على المحيطات. واستمرت مستويات سطح البحر العالمية في الارتفاع في السنوات الأخيرة، ويتغير توزيع الأرصد السمكية بسبب تغير درجات الحرارة في المحيطات، بل خلال بضعة عقود يمكننا أن نشهد خلو منطقة القطب الشمالي من الجليد أثناء الصيف. ولم يكن تنسيق المجتمع العالمي للعمل في ذلك المجال أكثر إلحاحا إطلاقا. ولذلك، فإننا نرحب بقرار الجمعية العامة تركيز

سيساعد المجتمع العالمي في الحفاظ على التونة بوصفها أحد الموارد الغذائية وأيضا قوة دافعة للتنمية الاقتصادية والعمالة للمجتمعات الساحلية. وعلاوة على ذلك، سيكون بمثابة إسهام إيجابي صغير آخر ولكنه مهم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

السيدة سيغورأوردوتير (أيسلندا) (تكلمت بالإنكليزية):

تكثسي المحيطات أهمية أساسية لجميع أشكال الحياة على الأرض. وهي هامة للأمن الغذائي، باعتبارها طرقا دولية للنقل والاتصالات، وبوصفها أحد عوامل نظم العالم للطقس والمناخ. ومن الضروري لنا جميعا، بشكل انفرادى وجماعي، إبقاء محيطاتنا وبيئتنا البحرية نظيفة وصحية.

وتشهد العديد من الأنشطة السنوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار في الأمم المتحدة على أهمية ذلك المجال. وتمثل عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، والعملية المنتظمة والمفاوضات السنوية بشأن مشروع القرارين التاريخيين التي ناقشناها اليوم بضعة أمثلة على العمليات العديدة المتصلة بالمحيطات. وبالإضافة إلى ذلك، أجرينا عمليتين استعراضيتين لاتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥ ولآثار صيد الأسماك في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة.

وترحب أيسلندا ببدء نفاذ اتفاق منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني بدون إبلاغ وبدون تنظيم وردعه والقضاء عليه المبرم في حزيران/يونيه، إذ أنه يوفر أداة هامة لمنع صيد الأسماك غير المشروع، وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه.

وأكد أهمية المحيطات بشكل إضافي الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، الذي يتناول الحفظ والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار والموارد البحرية. وتحتل البحار

١٩٩٥. وبناء على ذلك يجب أن يتكيف الصك المستقبلي الذي ينظم المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، مع تلك الصكوك وغيرها من الصكوك القانونية القائمة.

وترى آيسلندا أن التحدي الأكبر الذي يواجهه المفاوضات بشأن الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية يتمثل في إيجاد حل لكيفية للقيام بذلك على الوجه الأمثل. وتطلع إلى العمل البناء في اللجنة التحضيرية خلال عام ٢٠١٧ وتوصلها إلى نتائج قائمة على توافق الآراء قبل نهاية العام المقبل.

وتعلق آيسلندا أهمية كبرى على عمل لجنة حدود الجرف القاري. ونحيط علماً بالقلق البالغ المعرب عنه في مشروع القرار A/71/L.26 بشأن المحيطات وقانون البحار فيما يتعلق بنقص التمويل الشديد الذي يعاني منه الصندوق الاستثماري للتبرعات لغرض تغطية تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة من الدول النامية في اجتماعات اللجنة. وسواصل تقديم تبرعات للصندوق الاستثماري، ونشجع الدول الأعضاء الأخرى على أن تحذو حذونا.

نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية العشرين لإنشاء المحكمة الدولية لقانون البحار. وتشيد آيسلندا بالإسهام الهام للمحكمة في التسوية السلمية للمنازعات المتصلة بقانون البحار. وبينما نقرب من انتخاب القضاة في العام القادم، يشجعنا تسمية مرشحات ونأمل في تحسين التوازن بين الجنسين في المستقبل القريب جداً.

وتقدر آيسلندا أيما تقدير المساعدة القيمة التي تجدها الدول في عملها في مجال المحيطات وقانون البحار. ونحن ممتنون بشكل خاص لجميع الموظفين القديرين في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على دعمهم الثابت وعملهم الممتاز. ونود أيضاً أن نشيد بميسر مشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/71/L.24)، السيد أندرياس كرافيك ممثل

المناقشات في العملية التشاورية غير الرسمية المقبلة على موضوع آثار تغير المناخ على المحيطات.

وتقوم حاجة إلى التعاون الدولي، وإيجاد حلول منسقة وإطار قانوني مشترك للتصدي للتحديات التي تواجه المحيطات والبيئة البحرية. إن الصك القانوني الدولي الأساسي في ذلك المجال هو اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تنشئ الإطار القانوني الشامل الذي يجب في إطاره الإضطلاع بجميع الأنشطة بشأن المحيطات والبحار.

ويوجد اتفاقان للتنفيذ في إطار اتفاقية قانون البحار نافذان بالفعل، وقررت الجمعية العامة في القرار ٦٩/٢٩٢ وضع اتفاق ثالث. وأنشأ القرار لجنة تحضيرية لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية قانون البحار بشأن الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، وعملت اللجنة بشكل دؤوب هذا العام في ظل القيادة المقتردة لسعادة السفير إيدن تشارلز ممثل ترينيداد وتوباغو. وبنهاية العام المقبل، ستقدم اللجنة توصيات موضوعية إلى الجمعية العامة بشأن عناصر مشروع نص صك دولي ملزم قانوناً بشأن تلك المسألة.

وتشارك آيسلندا بهمة في ذلك العمل وأكدت باستمرار على أهمية ولاية القرار ٢٩٢/٦٩. وينبغي ألا يعاد فتح المسائل الخاضعة بالفعل لنظام قانوني دولي ملائم، وعلى النحو المنصوص عليه في ٣ الفقرة من ذلك القرار، فإن العملية

”لا ينبغي أن تقوض ما هو قائم من الصكوك والأطر القانونية ذات الصلة بالموضوع والهيئات العالمية والإقليمية والقطاعية المعنية“.

ومن الأمثلة الجيدة على ذلك مصايد أعالي البحار، التي تخضع للنظام القانوني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، الذي يكمله اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية لعام

وننضم إلى الوفود الأخرى في الإشادة بالعمل الذي قام به كل من السيد ثمبيلي جويني ممثل جنوب أفريقيا، والسيد أندرياس كرافيك، ممثل النرويج، والسيدة مارغو دياي، ممثلة ناورو، في تنسيق مشاريع القرارات بشأن المحيطات وقانون البحار (A/71/L.26) واستدامة مصائد الأسماك (A/71/L.24) واليوم العالمي لسماك التونة (A/71/L.24) على التوالي، وذلك في إطار البند الحالي من جدول الأعمال.

تعلق فيجي أهمية كبرى على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. إنها إنجاز هائل للمجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المتحدة، حيث أنها توفر الأساس الذي يث الحياة في إدارة محيطاتنا وفي قانون البحار. وينعكس التزامنا بالاتفاقية في أن فيجي كانت أول بلد يصدق عليها في عام ١٩٨٢.

وبالنسبة لفيجي، وهي دولة محيطية كبيرة، يشكل المحيط شريان الحياة لاقتصادها وشعبها. ويوفر المحيط أحد مصادر الدخل الرئيسية لنا وبالتالي للنمو الاقتصادي والتنمية، الأمر الذي ينبئ بالكثير عن مشاركتنا النشطة في المسائل المتعلقة بالمحيطات في الأمم المتحدة. ونرحب كثيراً باعتماد مشروع القرار بشأن اليوم العالمي لسماك التونة والذي سيساعد بالتأكيد في التوعية سنوياً بالتحديات الخطيرة التي تواجه مصائد الأسماك في عالمنا اليوم. بما في ذلك، في جملة أمور، صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم والإفراط في صيدها. ومن نفس المنطلق، نتطلع إلى اعتماد مشروع القرارين بشأن المحيطات وقانون البحار واستدامة مصائد الأسماك، واللذين عززهما في هذا العام عقد مؤتمر استعراض اتفاق الأرصد السمكية في أيار/مايو ٢٠١٦.

ونشدد على هشاشة فيجي والبلدان الأخرى في منطقتنا في مواجهة تهديدات من قبيل ارتفاع مستويات سطح البحر وتغير المناخ وتحمض المحيطات والتلوث البحري واستنفاد الأرصد السمكية وعدم إمكانية التنبؤ بأنماط الطقس، على

النرويج، وميسر مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار (A/71/L.26)، السيد ثمبيلي جويني ممثل جنوب أفريقيا، على عملهما المهني وقيادتهما القديرة للمفاوضات بشأن مشروع القرارين هذين. وأخيراً، نود أن نشكر سلفيهما، السيدة أليس ريفيل ممثلة نيوزيلندا، والسفير إيدن تشارلز ممثل ترينيداد وتوباغو، على عملهما الممتاز في السنوات الأخيرة.

تعتمد آيسلندا اعتماداً كبيراً على الاستخدام للموارد البحرية الحية. ولا تزال سلامة المحيطات والنظم الإيكولوجية البحرية القوية تشكل شاغلاً دائماً لدولتنا، دولة البحارة وصيادي الأسماك، وبمثل التعاون الدولي لتحقيق هذا الهدف أولوية منذ أمد بعيد بالنسبة لنا. ولذلك، فإننا نرحب باتخاذ القرارين التاريخيين السنويين في هذا الميدان، فضلاً عن مشروع القرار A/71/L.27 بشأن اليوم العالمي لسماك التونة الذي تجرى مناقشته هنا اليوم. وتقف آيسلندا على أهبة الاستعداد لسنة أخرى حافلة بالأنشطة في مجال شؤون المحيطات في عام ٢٠١٧.

السيد دونيفالو (فيجي) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى رئيس الجمعية العامة على عقد مناقشة اليوم في إطار البندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند ٧٣ من جدول الأعمال، بشأن المحيطات وقانون البحار واستدامة مصائد الأسماك، على التوالي. إن هذه بالطبع قضايا ذات أهمية كبيرة بالنسبة لفيجي ومنطقة المحيط الهادئ. وتسليط الضوء بصورة متزايدة على مسائل المحيطات في الأمم المتحدة في عام ٢٠١٦، وبطبيعة الحال في السنة المقبلة، يعث على الارتياح حقاً بالنسبة لنا وهو دليل على الالتزام القوي للرئيس بشأن المحيطات.

وتؤيد فيجي البيانين اللذين أدلى بهما الممثل الدائم لبالاو بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ، والممثل الدائم ليكرونيزيا بالنيابة عن منتدى جزر المحيط الهادئ (انظر A/71/PV.54).

نشكر نحن أيضاً الأمين العام على تقريره عن المحيطات وقانون البحار (A/71/74) وعلى الوثائق الأخرى ذات الصلة بالموضوع. كما نود أن نغتنم هذه المناسبة للإعراب عن الأهمية التي نوليها للعمل الذي تقوم به شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار ضمن مكتب الشؤون القانونية.

وهذه هي المرة الأولى التي تشارك فيها باراغواي في تقديم مشروع القرار السنوي بشأن المحيطات وقانون البحار (A/71/L.26)، الذي سيعرض على الجمعية العامة لاعتماده في الأيام القليلة القادمة. ونرحب بتضمن النص لإشارات إلى البلدان النامية غير الساحلية، ولا سيما الإشارات إلى بناء القدرات. وبالنسبة لباراغواي، فإن إدراج البلدان التي لديها ما تتسم به من خصائص جغرافية يمثل تقدماً، حيث إن التحدي المتمثل في استخدام الموارد البحرية على نحو مستدام يعد تحدياً عالمياً وبمس البشرية جمعاء. ونحن ندرك أن أي إجراء يتخذ في البيئة البحرية يستتبع عواقب تؤثر في نهاية المطاف على جميع البلدان، وليس فقط الدول الساحلية.

إن قيمة المحيطات والبحار بالنسبة للبشرية لا تحصى. ويذكر وفد بلدي بالتزام المجتمع الدولي بأسره بحفظ البيئة البحرية واستخدامها على نحو مناسب. ونعتقد أنه يجب توجيه جزء كبير من الجهود التي نبذلها صوب تحقيق تلك الغاية. وبناء على ذلك، ينبغي للأعضاء الالتفات إلى استنتاجات تقرير الأمين العام فيما يتعلق بالآثار السلبية التي تؤثر على المحيطات ما لم تتخذ تدابير عاجلة على نطاق عالمي لتوجيه السلوك البشري والأنشطة البشرية نحو تعزيز الاستخدام المستدام للمحيطات.

لقد أحرزنا تقدماً في وضع أطر العمل للسنوات المقبلة من خلال اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والتوقيع على اتفاق باريس بشأن تغير المناخ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ويكمن التحدي في التنفيذ. ونؤكد

سبيل المثال لا الحصر. وهذه مسائل قائمة منذ أمد طويل وقد أُثرت مراراً وتكراراً في الأمم المتحدة. ومن المؤكد أن التصدي لها سيتطلب منا أن نتجاوز نهج العمل كالمعتاد. ويشكل اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، التي تتضمن الهدف ١٤ القائم بذاته من أهداف التنمية المستدامة بشأن المحيطات، خطوة في الاتجاه الصحيح وهو يجسد مختلف النهج المتخذة لمعالجة المسائل المتعلقة بالمحيطات.

يصادف عام ٢٠١٧ عاماً هاماً جداً للمحيطات، حيث يجتمع المجتمع العالمي معاً في نيويورك خلال المدة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه للمشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى لدعم تنفيذ الهدف ١٤ للتنمية المستدامة. وتودّ فيجي، إلى جانب السويد، بوصفهما الجهتين المضيفتين للمؤتمر، تشجيع جميع الدول الأعضاء على المشاركة على مستوى رفيع. وسيكون مؤتمر حزيران/يونيه ٢٠١٧ لحظة الحقيقة فيما يتعلق بالمحيطات. وسيوفر الفرصة لجميع أصحاب المصلحة للاجتماع معاً لمعرفة المزيد عن حقيقة الحالة الراهنة للمحيطات وما يجب القيام به لضمان أن نعكس اتجاه التراجع في صحتها.

ومن المتوقع أن يكون المؤتمر عنصراً لإحداث تغيير هام، تحتاه المحيطات بصورة ماسة لحشد الدعم والتصميم على نحو حاسم ونهائي لاتخاذ خطوات إيجابية نحو إنقاذ المحيطات. وخلال المؤتمر، نشجع جميع الحكومات على التقدم باقتراحات طموحة تدعو إلى العمل وتهيئ أجواء إيجابية. ولكن الأهم من ذلك أننا نشجع جميع أصحاب المصلحة الآخرين على المشاركة في حوارات الشراكة وبناء شراكات ناجحة بغية النهوض بتنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة.

السيدة رولون كانديا (باراغواي) (تكلمت بالإسبانية):
في البداية، يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل زامبيا بالنيابة عن مجموعة البلدان النامية غير الساحلية (انظر A/71/PV.54). ونود أن ندلي ببعض التعليقات بصفتنا الوطنية.

الممكن تحسين حفظ موارد المحيطات واستخدامها المستدام وفقا للقانون الدولي، مما يعني أنه من الضروري مواصلة تعزيز المؤسسات المنشأة بموجب الاتفاقية.

وأخيرا، فإن وفد باراغواي، في هذا الصدد، يشجع، الآن أكثر من أي وقت مضى، جميع الدول على النظر في عواقب الضغوط المفروضة على البحار والمحيطات التي يمكن أن تؤثر بشكل خطير على حياة الأجيال المقبلة.

السيد أروتشا أولابوينغا (المكسيك) (تكلم بالإسبانية):
في البداية، يود وفد بلدي أن يشكر السيد ثيمبيله حوييني من جنوب أفريقيا، والسيد أندرياس كرافيك من النرويج على تيسير التوصل لمشروع القرار الجامع A/71/L.26 بشأن المحيطات وقانون البحار، ومشروع القرار A/71/L.24 بشأن استدامة مصائد الأسماك، على التوالي، وعلى عملهما خلال جولات المفاوضات المكثفة التي أجريت. كما نعرب عن تقديرنا لوفد ناورو على ما قام به من عمل في مشروع القرار A/71/L.27 بشأن إنشاء اليوم العالمي لسمك التونة.

وأود أن أعتنم هذه الفرصة لتسليط الضوء بمزيد من التفصيل على ثلاثة جوانب فيما يتعلق بالمحيطات وقانون البحار التي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة لوفد بلدي. أولا، بالنسبة لوجود صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، تلاحظ المكسيك مع الارتياح العمل الذي اضطلعت به اللجنة التحضيرية خلال الاجتماعين اللذين عقدا في ٢٠١٦ بهدف صياغة صك ملزم قانونا. وفي هذا السياق، نشي على السفير إيدن تشارلز سفير ترينيداد وتوباغو على ما قام به من عمل.

ونرحب بالتقدم الذي تم إحرازه، ولا سيما فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية لهذا الصك، وضرورة إخضاع الاتفاق إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وضرورة احترام سيادة الدول

أن عملنا يجب أن يكون عاما وجماعيا، بهدف القيام بإجراءات فعالة تشجع على استخدام الموارد بطريقة مسؤولة. وبالتالي، فإننا نفهم ضرورة مشاركتنا في المحافل الدولية والإقليمية بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات والبحار من أجل تحويل ما لدينا من خبرات قيمة إلى سياسات ينبغي أن تسهم في استدامة الموارد.

ونذكر الجمعية العامة بأن البلدان النامية غير الساحلية تمثل ١٢,٥ في المائة من سطح الأرض، و ٤ في المائة تقريبا من سكان العالم، وأكثر بقليل من ١٦ في المائة من عضوية الأمم المتحدة. ويجري تيسير القدر الأكبر من التجارة العالمية عن طريق المحيطات والبحار. وهذا واقع لا مفر منه بالنسبة لبلدي. وقد أدى النمو المطرد في اقتصادنا إلى زيادة في التجارة مما أدى إلى تزايد الطلب على نقل السلع المصدرة والمستوردة، وهو طلب قد دعا - بدوره - إلى تطوير خدمات النقل. واليوم، تمتلك باراغواي ثالث أكبر أسطول سفن ملاحية داخلية في العالم، تقوم بنقل البضائع على امتداد الأنهار والاتصال بالسفن في أعالي البحار. وفي هذا السياق، تؤكد باراغواي مجددا أن الدول غير الساحلية يجب أن تحظى بجزية المرور العابر عبر أقاليم دول المرور العابر بجميع وسائل النقل بموجب المواد ٨٧، و ٩١ و ١٢٥ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ووفقا لبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية (القرار ١٣٧/٦٩).

وشاركت باراغواي في المفاوضات بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تمثل أحد أهم الصكوك المتفق عليها على نحو متعدد الأطراف في التاريخ. وتعد مثلا ملموسا للجهود الجماعية للبشرية في صياغة صك ينظم استخدام أحد الموارد الحيوية للكوكب، ويشمل نطاقها المجالات السياسية والاقتصادية والاستراتيجية. وقد دخلت الاتفاقية حيز النفاذ منذ أكثر من عقدين من الزمن وليس بجديد عليها التحديات التي تمثلها العولمة والنمو في التجارة. ويدرك وفد بلدي أنه من

كما نود أن نشدد على فائدة مختلف الاتفاقيات الدولية القائمة في مكافحة الاتجار غير المشروع بأنواع المحمية. وأحكامها المختلفة تشكل بالفعل وسيلة فعالة لاتخاذ إجراء. والمكسيك طرف في هذه الاتفاقيات، وبالتالي، فإننا نؤكد مجددا التزامنا بمكافحة هذا الاتجار غير المشروع في المناطق البحرية الخاضعة لولايتنا.

وفي الختام، تدعو المكسيك جميع الدول إلى التعاون ومواصلة العمل على الحد من حالات الاتجار غير المشروع في إطار الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

السيد زاغايونوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):
يرى بلدنا، وهو دولة بحرية رئيسية، أن لتحسين التعاون الدولي في المحيطات العالمية أهمية خاصة. ونحن ممتنون للأمم العام على إعداد تقارير مفصلة وزاخرة بالمعلومات بشأن هذه المسألة.

ونخطط علما بالعمل الذي تقوم به الهيئات المنشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونود أن نهنئ المحكمة الدولية لقانون البحار بحلول الذكرى السنوية العشرين لتأسيسها وعلى نجاح الأحداث التي عقدت للاحتفال بذلك المعلم التاريخي. وقد عاجلت المحكمة هذه الذكرى السنوية بنجاحات كبيرة.

وستحل في العام المقبل الذكرى السنوية الـ ٣٥ لإنشاء لجنة حدود الجرف القاري. وعبء عملها يتزايد من سنة إلى أخرى. ونود أن نوجه انتباه أعضاء الجمعية إلى ضرورة ضمان شروط الخدمة المناسبة لأعضاء اللجنة، بما في ذلك المشكلة التي طال أمدها المتمثلة في استفادتهم من التأمين الطبي أثناء وجودهم في نيويورك. وتواجه السلطة الدولية لقاع البحار مهام هامة ومعقدة تقنيا.

ونحن مقتنعون بأن التدابير الرامية إلى حفظ واستدامة استخدام موارد المحيطات العالمية يجب أن تصاغ على أسس

على جرفها القاري. وتوقع أن يستمر عملنا بطريقة إيجابية لوضع اتفاق مستقبلي خلال الاجتماعين المقرر عقدهما في ٢٠١٧.

وبالمثل، فإننا نؤكد على العمل الجاري في المؤتمر الثالث عشر للأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، المنعقد الآن في المكسيك، لا سيما فيما يتصل بذلك الموضوع. ونأمل أن تتخذ قرارات، في إطار المؤتمر، لزيادة حماية التنوع البيولوجي في المحيطات والبحار. كما نؤيد الفكرة القائلة بأن الاتفاق الجديد بشأن المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية ينبغي أن تحدد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مع توفير العناصر التكميلية الكافية والملائمة لضمان حماية المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، وتحديدًا في المسائل المتعلقة بالحماية البحرية.

ثانيا، فيما يتعلق بتلوث المحيطات والبحار الذي تسببه اللدائن واللدائن الدقيقة، ترحب المكسيك بنتائج الاجتماع السابع عشر لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، الذي عقد في حزيران/يونيه الماضي. وفي هذا الصدد، نشدد على الحاجة إلى مواصلة العمل في هذا المجال من أجل تحسين فهم آثار هذا النوع من الحطام على النظم الإيكولوجية البحرية. ويساور وفد بلدي القلق إزاء الافتقار إلى المعرفة المتعلقة بتأثير الحطام البحري على الأنواع والنظم الإيكولوجية البحرية وعلى صحة الإنسان. وندعو إلى التعاون فيما بين الدول لمواجهة هذه المشكلة وزيادة وعي العامة بشأن المسألة.

وأخيرا، سوف أذكر الاتجار غير المشروع في البحر والاتجار غير المشروع بالأحياء البرية. تلاحظ المكسيك مع الارتياح إضافة إشارات إلى مكافحة التجارة البحرية غير المشروعة، بما في ذلك الاتجار بالأحياء البرية، في فقرات مختلفة من مشروع القرار الجامع.

وهذا مجال من المجالات ذات الأولوية في جدول الأعمال الحالي المتعلق بقانون البحار.

نشاط المنظمة البحرية الدولية في ذلك الميدان، من جملة أمور، في مجال تعزيز روابط حقيقية بين دول العلم وسفنها. ونحث الدول على التعاون من أجل إنشاء منظمات إقليمية جديدة لإدارة مصائد الأسماك وتعزيز فعالية المنظمات القائمة.

ويؤيد وفد بلدنا اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرارين A/71/L.26 و A/71/L.24 بشأن المحيطات وقانون البحار واستدامة صيد الأسماك، على الترتيب. ونعرب عن امتناننا للجهات التي عملت على إعداد مشروع القرار A/71/L.27 بشأن اليوم العالمي للتونة. ونود أن نشكر منسقي المشاورات غير الرسمية وموظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار الذين قدموا بشكل ثابت للغاية مساعدة قيمة إلى الوفود في عملها بشأن الوثائق الآتية الذكر.

وفي الختام، نود أن نرد بإيجاز شديد على البيان الذي أدلى به الوفد الأوكراني، الذي أساء مرة أخرى استخدام منصة الجمعية العامة. فقد استمعنا مرة أخرى إلى عدد من المطالبات التي لا أساس لها ولا علاقة لها بأي جزء من بند جدول الأعمال قيد النظر. ومع ذلك، وبما أننا نتكلم عن هذا الأمر الآن، فسوف نوضح ونشرح مرة أخرى أن القرم الآن جزء من الاتحاد الروسي نتيجة للتعبير عن الإرادة الحرة لسكان شبه الجزيرة. وروسيا، بوصفها دولة ساحلية، لها سيادتها وحقوقها وهي تمارس ولايتها القضائية على المناطق البحرية وفقا للقانون الدولي. وبجسنة، أوفى بلدنا بجميع التزاماته بموجب القانون البحري الدولي فيما يتعلق الأمر بالمناطق البحرية، التي تغطيها سيادتها وولايتها، بما في ذلك قبالة سواحل القرم.

السيدة ديبغيث لا أو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية):
تولي كوبا أهمية بالغة لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار من أجل صون وتعزيز السلم والنظام والتنمية المستدامة للمحيطات والبحار. وتمثل الاتفاقية معلما حقيقيا في تدوين القانون الدولي للبحار، وقد صدقت عليها الغالبية العظمى

علمية متينة. وهذا هو السبب في أن وفد بلدنا ما انفك يدافع عن العملية المنتظمة للتقييم العالمي لحالة البيئة البحرية. وقد مكنتنا العمل الشاق الذي قام به الخبراء في إطار دورة التقييم الأولى من جمع وتنظيم الكثير من المعلومات المفيدة جدا. ونرحب بالأعمال التحضيرية للدورة الثانية من التقييم العالمي ونتوقع أن تكون ناجحة.

ونلاحظ المناقشات الثرية التي دارت خلال الدورة السابعة عشرة لعملية الاستشارية غير الرسمية بشأن مسألة الحطام البحري واللدائن واللدائن الدقيقة. ونعتبر هذا المحفل منبرا هاما لتبادل الآراء بشأن طائفة واسعة من المسائل. ونعتقد أنه ينبغي مواصلة عقدها بصورة منتظمة. ويجب إيلاء اهتمام خاص لمسائل الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري خارج نطاق الولاية الوطنية.

ويشارك الوفد الروسي بنشاط في عمل اللجنة التحضيرية المعنية التي أنشأتها الجمعية العامة. وللأسف، فإن الدورتين الماضيتين للجنة لم تؤدي حتى الآن إلى تقارب في المواقف بشأن المسائل الرئيسية، لا سيما نطاق ومقصد الاتفاق المقبل وإجراءات تقاسم الأرباح من استخدام التنوع البيولوجي البحري. وقد بينا أولوياتنا بالتفصيل أثناء عمل اللجنة. ونود أن ندي باختصار بما يلي.

على نحو عام، إننا نؤمن بأن النشاط البحري ينبغي ألا يُقيد إلا بالاستناد إلى أسباب قانونية علمية ودولية متينة. ونرى أن الوثيقة الجديدة الممكنة بشأن التنوع البيولوجي ينبغي ألا تكرر أو تحل محل الآليات القائمة، بما في ذلك اتفاق عام ١٩٩٥ المتعلق بالأرصدة السمكية المتداخلة ونظام المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك التي أنشئت عملا به. ويكتسي اتفاق عام ١٩٩٥ أهمية كبيرة لحفظ الأرصدة السمكية وتوفير الصناعة المستدامة حقا. ونؤيد زيادة تحسين التدابير الرامية إلى مكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. ونلاحظ بارتياح

النامية، ومعظمها من الدول الجزرية الصغيرة. وتؤيد كوبا الجهود الرامية إلى التوصل إلى اتفاقية بشأن التنوع البيولوجي البحري خارج المناطق الخاضعة للولاية الوطنية. ونحضر جميع أعضاء المجتمع الدولي على العمل معا في اجتماعات اللجنة التحضيرية التي بشأن ذلك الموضوع، ليتسنى لنا تحقيق نتائج ملموسة بحلول نهاية العام المقبل، ولنتمكن من إبرام صك دولي ملزم بشأن تلك المسألة الهامة.

إن الارتفاع المستمر في مستوى سطح البحر وزيادة آثار تغير المناخ في العقود الأخيرة، والأعمال الاستغلالية للطبيعة البشرية تهدد السلامة الإقليمية للعديد من الدول، لا سيما الدول الجزرية الصغيرة التي معظمها مألها الزوال إن لم تُتخذ تدابير فورية. وإن الترابط بين منظومة المحيطات وعلاقتها الوثيقة مع التغيرات الكبيرة في المناخ التي تؤثر على البشرية، يفرضان علينا الامتثال فوراً للالتزامات المحددة في كلا المجالين. وتؤكد كوبا من جديد التزامها بحماية البيئة وقانون البحار.

لا يمكننا أن نحتتم هذا البيان بدون الإعراب عن تقديرنا للعمل الذي اضطلعت به شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على تفانيها في عملها لتعزيز قانون البحار والمسائل المتصلة بالمحيطات. كما نود أن نشكر منسقي مشروع القرارين A/71/L.24 و A/71/L.26 اللذين نظرت فيهما اليوم واللذين سيُعتمدان بدعم من وفدنا.

السيد سوبرال دوارتي (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية):
ما انفكت البرازيل تعلق أهمية كبيرة على المناقشات السنوية بشأن المحيطات وقانون البحار. وتعكس هذه المناقشات وعينا بأن مشاكل حيز المحيطات مترابطة ترابطاً لا انفكاك منه، ولا بد من دراستها برمتها بأوسع مشاركة ممكنة. كما تشهد على الأهمية التاريخية لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار باعتبارها إسهاماً هاماً في صون السلم والعدالة والتقدم لصالح جميع شعوب العالم.

من الدول الأعضاء. وتنشئ الاتفاقية إطاراً قانونياً ملائماً، وهو أمر معترف به عالمياً، ينبغي الاضطلاع في إطاره بجميع الأنشطة في المحيطات والبحار. ومن المهم أن يُحافظ على سلامة اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار ويتم تنفيذ جميع أحكامها ككل. وشؤون المحيطات وقانون البحار ينبغي أن تندرج تحت إشراف الجمعية العامة بغية ضمان مزيد من الاتساق في الجهود الرامية إلى معالجة هذه المسائل، ولتستفيد منها بالتساوي جميع الدول الأعضاء.

لقد بذلت كوبا وما زالت تبذل جهوداً كبيرة لتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وحماية البيئة البحرية بهدف كفاءة التنفيذ المتسق والتدريجي والفعال لأحكام الاتفاقية. ولدى الدولة الكوبية إطار مؤسسي متين وقوانين وطنية تتعلق بقانون البحار، وحكومة كوبا تتخذ كل ما بوسعها من خطوات للنجاح في التصدي للجرائم المرتكبة في عرض البحر، مثل الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، والاتجار غير المشروع بالبشر، والقرصنة.

وتكرر كوبا التأكيد على أهمية تعزيز التعاون الدولي في إدارة الموارد البحرية وحماية المحيطات وتنوعها البيولوجي، وفقاً لمبادئ القانون الدولي، وضمن الاحترام الواجب للولاية القضائية للدول السيادية على بحارها الإقليمية وفي إدارة الموارد في المنطقة الاقتصادية الخالصة وعلى الجرف القاري.

ونؤيد بقوة العمل الجدير بالثناء الذي تؤديه لجنة حدود الجرف القاري، ونحث جميع الدول الأعضاء على تقديم دعمها لكي تتوفر للجنة كل الموارد التي تحتاج إليها. ويجب أن تتمكن اللجنة من الاضطلاع بعملها بسرعة وفعالية، والوفاء بمتطلباتها القانونية.

من الأهمية الحيوية الحفاظ على موارد التنوع البيولوجي البحري للأجيال المقبلة. إن النظام الذي بموجبه يجري استغلال تلك الموارد سيكون له أثر مباشر على العديد من البلدان

نحو صياغة توصيات جوهرية وتقديمها إلى الجمعية العامة. وبالنسبة للبرازيل فإن الحصول على المنافع وتقاسمها، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا البحرية، كلها ينبغي أن تكون في صميم الصك المتوخى. فتلك عناصر حاسمة لتحقيق أحد المقاصد الرئيسية للاتفاقية، أي أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص للمصالح والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية.

لذلك نرى أنه لا بد من ضمان التقاسم العادل والمنصف للفوائد المتأتية من استخدام الموارد الجينية البحرية الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. ويجب إيلاء الاعتبار الواجب، ليس فقط إلى استحداث آليات لتقاسم المنافع فحسب، بل أيضا للحصول على تلك الموارد. إن تعزيز وتيسير إمكانية الوصول في البيئة الطبيعية أو من خلال عينات البيانات سيسهم في إيجاد الفوائد المستدامة والطويلة الأجل.

ما زلنا نؤيد بقوة العملية المنتظمة للإبلاغ العالمي وتقييم حالة البيئة البحرية، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية التي تؤدي دورا أساسيا في تعزيز الفهم العلمي للمحيطات لتتسنى إمكانية تحسين حماية البيئة البحرية. ونشكر جميع الخبراء الذين كرسوا وقتهم للوفاء بتلك المهمة الهامة. كما نرحب بالمناقشات التي أجريت لتحسين العملية في مرحلتها الثانية، ونشدد على أهمية ضمان التمويل المناسب لتحقيق أهداف العملية.

لا تزال لجنة حدود الجرف القاري تواجه تحديات عديدة. وبالإضافة إلى عبء العمل الثقيل، تواجه اللجنة الآن تحديا يتمثل في كفالة مشاركة أعضاء من البلدان النامية في سياق الموارد المحدودة المتوفرة لدى الصندوق الاستئماني.

فيما يتعلق بالمحيطات، اتسم العام الماضي بنقطة تحول نظرا لاعتماد الهدف ١٤ من أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وتؤكد البرازيل من جديد التزامها بالتنفيذ الكامل

في هذا الصدد، نود أن نعرب عن شكرنا للتقريرين اللذين أعدهما الأمين العام (A/71/74) و A/71/74/Add.1 والعمل الذي اضطلع به المدير غابرييل فانلي وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، وهو عمل يساعد كثيرا على تنوير وتيسير مناقشاتنا. أود أيضا أن أعرب عن التقدير لروح التعاون التي لا تزال سائدة في صياغة كل من مشروع القرارين المعروضين علينا (A/71/L.26) بشأن المحيطات وقانون البحار و (A/71/L.24) بشأن استدامة مصائد الأسماك. وفي ذلك الصدد، نود أيضا أن نشكر السيد تيمبيله جوييني، ممثل جنوب أفريقيا والسيد أندرياس كرافيك، ممثل النرويج على تيسير المشاورات غير الرسمية بشأن ذينك مشروع القرارين.

إن مشروع قرار هذا العام بشأن استدامة مصائد الأسماك يتضمن أحكاما لمعالجة المسائل الحاسمة، من قبيل مكافحة الصيد غير المشروع، وغير المبلغ عنه وغير المنظم، والصيد الشبحي، وأهمية إعادة بناء المخزونات. ونرحب بتضمين النص عدة توصيات قدمها المؤتمر الاستعراضي بشأن اتفاق الأرصد السمكية الذي يرأسه الأستاذ فاييو هازين، ممثل البرازيل.

كذلك تشترك البرازيل في تقديم مشروع القرار بشأن اليوم العالمي لسمك التونة (A/71/L.27)، ونقدر الجهود التي تضطلع بها ناورو لتيسير المفاوضات بشأن ذلك النص. ونكرر الحاجة إلى تعزيز التعاون في ضمان الاستخدام المستدام لهذه الأسماك وأهمية تعزيز العمل الذي يضطلع به الاجتماع المشترك بين المنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد أسماك التونة، وبخاصة عن طريق تحديث أطرها القانونية، واتخاذ التدابير الإدارية تماشيا مع المشورة العلمية.

كذلك فإن التعاون أساسي في عملية اللجنة التحضيرية التي تتناول مصائد الأسماك خارج مناطق الولاية الوطنية. إن مشاركة جميع الوفود في المناقشات التي جرت أثناء الاجتماعين الأول والثاني للجنة التحضيرية تعتبر أساسية في إحراز تقدم

المتحدة لموارد قاع البحار المحدودة في ٢٩ آذار/مارس، ومع شركة استثمار جزر كوك في ١٥ تموز/يوليه. وتعلق خطة العمل الثالثة بالكبريتيدات المتعددة الفلزات، ووقعت عليها حكومة الهند في ٢٦ أيلول/سبتمبر.

ومن المتوقع التوقيع على خطط العمل المعتمدة المتبقية، التي قدمتها شركة منماتلز الصينية للعقيدات المتعددة الفلزات وحكومة جمهورية كوريا فيما يخص الكبريتيدات المتعددة الفلزات، قبل انعقاد الدورة الثالثة والعشرين للسلطة في تموز/يوليه ٢٠١٧. وعقب توقيع هذين العقدين، سيبلغ عدد عقود الاستكشاف ٢٨ عقدا، أي ١٧ عقدا لعقيدات متعددة الفلزات و ٦ لكبريتيدات متعددة الفلزات و ٥ للقشرة المغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت. وبالنيابة عن السلطة، أود أن أعرب عن شكري وتقديري لتلك الكيانات والدول المزكية على التزامها بمفهوم التراث المشترك للإنسانية وثقتها في عمل السلطة.

إن المجلس، بناء على توصيات اللجنة القانونية والتقنية، أقر ستة طلبات تمديد لعقود استكشاف العقيدات المتعددة الفلزات، لفترة ٥ سنوات أخرى. والمقاولون المعنيون هم منظمة إنترأوشنميتل المشتركة، ومؤسسة الإنتاج الجنوبية للعمليات الجيولوجية البحرية (يوجورجيولوجيا)، وحكومة جمهورية كوريا، والرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات، والشركة المحدودة لتنمية موارد أعماق المحيطات، والمعهد الفرنسي لأبحاث استغلال البحار. وجرى التوصل بطلب تمديد إضافي في شهر أيلول/سبتمبر من حكومة الهند، ستنظر فيه اللجنة في اجتماعها المقبل في شهر شباط/فبراير ٢٠١٧. وأود أن أشجع المقاولين على الاستفادة من فترة تمديد العقود، لتعزيز التعاون في مجال تطوير تكنولوجيا التعدين والاختبارات التجريبية للتعدين في أعماق البحار.

وتشكل حماية البيئة البحرية ولاية هامة بنفس القدر للسلطة، وواصلنا الطلب من جميع المقاولين تيسير الحصول

لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وتتطلع إلى المساهمة في إنجاح مؤتمر فيجي الذي سيعقد العام المقبل.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وفقا للقرار ٦/٥١، المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، أعطي الكلمة الآن للأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار.

السيد أودونتون (السلطة الدولية لقاع البحار) (تكلم بالإنكليزية): هذه أول مداخلة للسلطة الدولية لقاع البحار اليوم في الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، أود أن أعرب عن أحر تماني السلطة لسعادة السيد بيتر طومسون على انتخابه رئيسا لهذا الجهاز.

بالإشارة إلى مشاريع القرارات المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار والمسائل المعروضة على الجمعية العامة، أود أن أعرب عن تقديري للدول الأعضاء لكونها ارتأت أن من المناسب مرة أخرى أن تبرز في مضمون مشاريع القرارات بعضا من العمل الهام الذي أنجزته مؤخرا السلطة الدولية لقاع البحار. أود أن أعرب عن شكري وامتناني للتقريرين المفصلين للأمين العام (A/71/74 و A/71/74/Add.1) اللذين يوفران مرة أخرى معلومات أساسية شاملة بشأن مسائل المحيطات وقانون البحار من أجل استعراضنا لها.

إن الجهود التي بذلها مدير وموظفو شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار وعملهم الشاق، هي موضع تقدير كبير، ويجب الثناء مرة أخرى على استمرار التعاون الممتاز مع أمانة السلطة الدولية لقاع البحار.

ويشير مشروع القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار إلى أن مجلس السلطة قد وافق على ٢٨ خطة عمل لاستكشاف الموارد المعدنية الثلاثة التي حددها السلطة حاليا. وقد وقعت السلطة ثلاثة عقود استكشاف جديدة، حتى الآن هذا العام. ويتعلق عقدان بعقيدات متعددة الفلزات وقعا مع شركة المملكة

وكجزء من عمل السلطة المتواصل بشأن وضع إطار لاستغلال المعادن في المنطقة، يسرني أن أقول إنه بحلول الموعد المحدد، تم تلقي ما مجموعه ٤٥ تعليقا على المسودة الأولى للائحة الاستغلال. وقدمت الحكومات ثمانية منها، سبعة أعضاء ومراقب واحد، و ١٠ قدمها المقاولون، وقدمت منظمة دولية تعليقا واحدا، وقدمت المؤسسات والمنظمات غير الحكومية ١٩ تعليقا. وشعرت بالقلق لعدم ورود أي تعليقات من المجموعة الأفريقية، أو مجموعة دول أوروبا الشرقية أو مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وأود أن أحث الدول النامية على المشاركة بشكل أكبر في صياغة مدونة الاستغلال، مما سيؤدي إلى تنفيذ مبدأ التراث المشترك للبشرية، الأمر الذي يبشر بتحقيق مصالح اقتصادية كبيرة للدول النامية.

ومرددا العبارة الواردة في مشروع القرار، أود أن أنقل تقدير السلطة لأولئك الذين قدموا إسهامات في صندوق الهبات للسلطة وصندوق التبرعات الاستئماني. ويعزز صندوق الهبات التابع للسلطة ويشجع إجراء البحوث العلمية البحرية التعاونية في المنطقة الدولية لقاع البحار لما فيه مصلحة البشرية.

إن الجمعية العامة، كما يظهر من نص مشروع القرار، تولي أهمية كبيرة لبناء القدرات. ورغم عدم ذكرها بشكل محدد، أود أن أحيي الجمعية العامة إلى حوالي ٢٠٠ فرصة تدريب ستنشأ في السنوات الخمس المقبلة نتيجة عقود الاستكشاف التي أصدرتها السلطة أو مدتها منذ عام ٢٠١١. وتشمل تلك الفرص التدريب في البحر، ودرجات دكتوراه وماجستير، وحلقات عمل، والتدريب الداخلي والزمالات والبرامج الهندسية. وليس لدي أي شك في أنه من شأن تلك الفرص، تعزيز بناء قدرات الدول النامية في مجال العلوم البحرية وتطوير التكنولوجيا واستخدامها، وكذلك في مجال قانون البحار ونظام التعدين في أعماق البحار. وأحث الدول

على بياناتهم البيئية لجعلها متاحة للجمهور. وستعقد السلطة قريبا ثلاث حلقات عمل، تتعلق بذلك العمل البيئي: حلقة عمل لاستعراض تنفيذ خطة الإدارة البيئية لمنطقة المحيط الهادئ التي لدينا فيها أكثر عقود العقيدات، وحلقة عمل علمية جنبا إلى جنب مع المتخصصين في إدارة المحميات البحرية لتحديد مدى ملاءمة أو ضرورة تعديل المناطق ذات الأهمية البيئية الخاصة، وحلقة عمل بشأن المناطق المرجعية للأثر والمناطق المرجعية للحفاظ.

وأدعو إلى أوسع مشاركة لجميع الدول الأطراف المعنية، والمراقبين وأصحاب المصلحة في حلقات العمل تلك. ونشيد بالإشارات لدعم دور السلطة في تعزيز البحوث العلمية البحرية وحماية البيئة البحرية في المنطقة.

وفي أعقاب حلقات العمل التي عقدتها السلطة بشأن توحيد تصنيفات الكائنات البحرية الحيوانية الكلية والجزئية المرتبطة بالعقيدات المتعددة الفلزات في المنطقة، يسرني أن أبلغكم أن المتعاقدين مع السلطة لاستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن في المنطقة، قد شرعوا في استخدام تلك المعايير للإبلاغ عن الكائنات في مناطق الاستكشاف. وأرى أن الأمر في غاية الأهمية، إذ أنه يمكن السلطة من الحصول على المعلومات اللازمة لحماية البيئة البحرية. وستكون ثمة حاجة لعقد حلقات العمل هذه لتوحيد التصنيفات للكبريتيدات المتعددة الفلزات وقشور المنغيز الحديدي الغنية بالكوبالت.

واتخذت السلطة في دورتها الأخيرة، خطوات حاسمة من أجل اعتماد ميزانيتها، وانتخاب أعضاء اللجنة المالية وانتخاب أعضاء اللجنة القانونية والتقنية وأعضاء المجلس. وانتخبت الجمعية أيضا السيد مايكل لودج ممثل المملكة المتحدة أمينا عاما مقبلا للسلطة. كما واصلت الجمعية عملها بشأن الاستعراض الدوري الذي تنص عليه المادة ١٥٤ لنظام المنطقة، وهي عملية تستكمل خلال الدورة الثالثة والعشرين في عام ٢٠١٧.

وأتمنى لجميع الموجودين هنا عيد ميلاد مجيدا وسنة جديدة سعيدة. وأؤيد أيضا اعتماد مشاريع القرارات بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وفقا لقرار الجمعية العامة ٥١/٢٠٤ المؤرخ ١٧ ديسمبر ١٩٩٦، أعطي الكلمة الآن للسيد فلاديمير غوليتسين، رئيس المحكمة الدولية لقانون البحار.

السيد غوليتسين (المحكمة الدولية لقانون البحار) (تكلم بالإنكليزية): إنه لشرف لي أن أحاطب الجمعية العامة باسم المحكمة الدولية لقانون البحار خلال نظر الجمعية العامة في البند ٧٣ من جدول الأعمال هذا العام، "المحيطات وقانون البحار". وقبل أن أبدأ بياني، أود أولا أن أعرب لرئيس الجمعية العامة عن تهاني على انتخابه وأتمنى له كل النجاح في الاضطلاع بمسؤولياته.

وفي بياني، سأتناول أولا المسائل المتعلقة بتنظيم المحكمة ومن ثم أشير إلى الأعمال القضائية الأخيرة للمحكمة.

أولا وقبل كل شيء، أود أن أشيد بالقاضي أنطونيو كاشابوز دي ميديروس ممثل البرازيل، الذي وافته المنية في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. فقد أصبح القاضي السيد كاشابوز دي ميديروس عضوا في المحكمة في ١٥ كانون الثاني/يناير، ولو لم يتوف، لكانت فترة ولايته ستنتهي في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وأود أن أبلغ الجمعية بأن الانتخاب للمعد الذي أصبح شاغرا بعد وفاة القاضي كاشابوز دي ميديروس سيجرى في حزيران/يونيه ٢٠١٧، في الانتخاب المقبل الذي يجرى كل ثلاث سنوات لسبعة أعضاء في المحكمة الذين تنتهي مدة ولايتهم في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وفي هذا الصدد، أرسل رئيس قلم المحكمة مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأطراف في اتفاقية قانون البحار في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وفي الأيام المقبلة، سنتلقى الدول الأطراف

الأعضاء على تحقيق قيمة تلك الفرص التدريبية وتسمية مرشحين مؤهلين لشغل مناصب التدريب المقبلة.

وفي الختام، واصلت السلطة بذل كامل جهودها، في حدود مواردها، من أجل تنفيذ نظام فريد للتراث المشترك للبشرية. وبما أن هذه هي المرة الأخيرة التي أحاطب فيها هذه الهيئة بصفتي الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار، أود أن أذكر ببعض المسائل التي تتطلب اهتمامنا. وأود أن أشير، في جملة أمور، إلى الحاجة إلى اختبارات التعدين التجريبي، مع تقدم عملنا فيما يخص إنشاء نظام للتعدين في قاع البحار العميقة. وستمكنا هذه الاختبارات من التأكد من جدوى التعدين، وفي الوقت نفسه، تزويدنا بالبيانات والمعلومات اللازمة لتحديد الأثر البيئي، وسيستخدمها جميع المفاوضين العاملين في قاع البحار، وفي البيئة البحرية.

وكانت المرة الأخيرة التي بذل فيها ذلك المسعى في عام ١٩٨١- وحاليا عام ٢٠١٦- ومع أن الطابع الملح للاستغلال يذكر مرارا وتكرارا، فإننا لم ننشئ بعد إمكانية التعدين في قاع البحار العميقة. وفي تلك المرحلة الحاسمة، سأؤكد مرة أخرى على أن من الضروري لجميع أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار حضور الاجتماعات، وبخاصة الدورات العادية السنوية للسلطة.

وبصفتي الأمين العام للسلطة، خاطبت الجمعية العامة في السابق سبع مرات بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وهذه مرقي الثامنة، وكما ذكرت من قبل، فإنها ستكون المرة الأخيرة. وأود أن أعرب عن شكري لجميع الدول الأعضاء والمراقبين والمتعاقدين ولأمانة السلطة على الدعم الذي قدموه لي خلال فترة ولايتي بصفتي قائدا للمنظمة. وكنت دائما مطمئنا لدعم الجمعية العامة، وأشعر بالبتشجيع من تعاونها وتفهمها الكريم. وأتمنى للأمين العام المقبل كل التوفيق. وأخيرا، ولحكومة وشعب جامايكا، البلد المضيف للسلطة، أقول "لكما لك الاحترام".

مناقشة مائدة مستديرة حول دور المحكمة في تسوية المنازعات المتعلقة بقانون البحار. وعقدت هذه المناسبة في نيويورك في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦، خلال اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وحضرها عدد كبير من المشاركين. ونظمت المناسبة بمساهمة مالية من معهد كوريا البحري الذي أود أيضا أن أعرب عن امتناننا له على سخائه. وأود الآن أن أتناول الأنشطة القضائية للمحكمة في العام الماضي.

فبعد بضعة أيام من ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، تاريخ بياني الأخير أمام الجمعية العامة (انظر A/70/PV.69)، قدمت قضية جديدة إلى المحكمة هي: بنما ضد إيطاليا، المعروفة أيضا باسم قضية السفينة "نورستار". واستنادا إلى طلب بنما، فإن النزاع يتصل بتوقيف واحتجاز السفينة "نورستار"، وهي ناقلة نفط ترفع علم بنما. وفي الفترة من عام ١٩٩٤ إلى عام ١٩٩٨، كانت السفينة تعمل في إمداد اليخوت الضخمة بالبرتغال في منطقة تصفها بنما بأنها "مياه دولية خارج نطاق البحر الإقليمي لإيطاليا وفرنسا وإسبانيا" وتصفها إيطاليا بأنها "قناة سواحل فرنسا وإيطاليا وإسبانيا". وفي عام ١٩٩٨، وفي سياق الإجراءات الجنائية، أصدر المدعي العام في محكمة سافونا، بإيطاليا، مرسوما باحتجاز السفينة "نورستار" وطلب المساعدة من السلطات الإسبانية من أجل تنفيذ المرسوم. وبعد ذلك ضببت السلطات الإسبانية السفينة حينما كانت راسية في خليج المادي مايوركا، بإسبانيا.

وفي ١١ آذار/مارس ٢٠١٦، أودعت إيطاليا دفعوها الابتدائية بشأن اختصاص المحكمة ومقبولية الطلب. وعملا بلائحة المحكمة، أوقفت الإجراءات بشأن الأسس الموضوعية للقضية وقدمت الطلبات، وجرى إيداع المذكرات الشفوية بشأن الدفع الابتدائية التي أثارها إيطاليا. وفي ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، أصدرت المحكمة حكمها بشأن الدفع الابتدائية.

أيضا مذكرة شفوية تدعو إلى تقديم ترشيحات لعملية انتخاب قضاة المحكمة التي تجرى كل ثلاث سنوات.

وفيما يتعلق بالمسائل التنظيمية، أود أيضا أن أبلغ الجمعية بأنه في ٩ آذار/مارس، أعادت المحكمة انتخاب السيد فيليب غوتيي رئيسا لقلم المحكمة لفترة ولاية مدتها خمس سنوات. وكما نعلم، فإن عام ٢٠١٦ سنة خاصة للغاية للمحكمة لأنه يصادف الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لإنشائها. ونظم عدد من الأحداث للاحتفال بالمناسبة. ونحن ممتنون بشكل خاص لأن الأمين العام، السيد بان كي - مون، شرف المحكمة بزيارته لمبانيها في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ وباجتماعه مع أعضاء المحكمة وموظفي قلم المحكمة.

وكان الأمين العام أحد المتكلمين في حفل أقيم في ذلك اليوم في قاعة مدينة هامبورغ، بألمانيا. وفي تلك المناسبة، أدلى ببيانات أيضا رئيس جمهورية ألمانيا الاتحادية، والعمدة الأول لمدينة هامبورغ الهانزية الحرة وشخصي. وحضر أكثر من ٥٠٠ ضيف المناسبة، التي نظمت بدعم من جمهورية ألمانيا الاتحادية ومدينة هامبورغ الهانزية الحرة. ولكلتيهما، أود أن أعرب عن امتناننا على سخائهما.

وسبق الاحتفال تنظيم ندوة دولية لمدة يومين كانت مكرسة لإسهام المحكمة في مجال سيادة القانون. وحضر الندوة أكثر من ١٥٠ مشاركا، من بينهم قضاة المحكمة، ومحكمة العدل الدولية وغيرهما من المؤسسات القضائية والأكاديميين والمحامين والمستشارين الذين مثلوا أمام المحاكم والهيئات القضائية الدولية. وأمكن تنظيم الندوة بفضل الدعم المالي المقدم من حكومة اليابان، التي أود أن أعرب لها عن تقديري على مساهمتها السخية.

وفي وقت سابق هذا العام، نظمت المحكمة مناسبة أخرى في سياق الذكرى السنوية العشرين لإنشائها، وهي تحديدا،

نتيجة إيجابية وأنها بالتالي أوفت بالتزامها بموجب المادة ٢٨٣ من الاتفاقية.

بعد ذلك تناولت المحكمة اعتراضات إيطاليا على مقبولة طلب بنما. واستندت تلك الاعتراضات، التي رفضتها المحكمة أيضا، إلى جنسية المطالبات، وعدم استنفاد سبل الانتصاف المحلية، وإلى القبول الضمني، والإغلاق الحكمي والتقدم المسقط. وفيما يتعلق بالاعتراض على أساس جنسية المطالبات، فإن المحكمة، بالاعتماد على أحكامها السابقة، خلصت إلى أنه يتعين أن تعتبر السفينة "نورستار"، التي ترفع علم بنما، إحدى الوحدات، بحيث تعامل السفينة وطاقمها وحمولتها، ومالكها، وكل شخص معني أو مهتم بعملياتها باعتبارهم كيانا واحدا مرتبطا بدولة العلم، بغض النظر عن جنسياتهم.

وفيما يتعلق باعتراض إيطاليا على أساس عدم استنفاد سبل الانتصاف المحلية، أشارت المحكمة إلى أن حق بنما في التمتع بحرية الملاحة في أعالي البحار حق شخصي تتمتع به بنما بموجب المادة ٨٧ من الاتفاقية، وأن انتهاك ذلك الحق يرقى إلى مستوى إلحاق ضرر مباشر بذلك البلد. وخلصت المحكمة إلى أن المطالبة بالتعويض عن الضرر الذي يلحق بأشخاص أو كيانات لهم مصلحة في السفينة وحمولتها ينبع من الضرر المزعوم إلحاقه بينما، وبناء على ذلك، خلصت إلى أن المطالبات المتعلقة بتلك الأضرار لا تخضع لقاعدة استنفاد سبل الانتصاف المحلية.

وفيما يتعلق بالقبول الضمني، رأت المحكمة أن سلوك بنما لم يتح في أي مرحلة مجالا للاستنتاج بأنها تخلت عن مطالباتها أو وافقت ضمينا على سقوط مطالباتها. وفيما يتعلق بالإغلاق الحكمي، رأت المحكمة أن العناصر الرئيسية للإغلاق الحكمي لم تستوف في هذه القضية، وفيما يتعلق بالتقدم المسقط، خلصت المحكمة إلى أن بنما لم تتعاضد عن

ولعدم مطالبة إيطاليا بأن المحكمة ليس لها اختصاص المحكمة، فإنها احتجت بـ "عدم وجود نزاع يتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية"، وبـ "افتقارها إلى الاختصاص الشخصي" وبـ "تقاعس بنما عن الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بتبادل الآراء بموجب المادة ٢٨٣ من الاتفاقية". ورفضت المحكمة كل تلك الاعتراضات.

وفي تناولها لاعتراض إيطاليا على أساس عدم وجود نزاع، فحصت المحكمة الرسائل الموجهة إلى إيطاليا بشأن احتجاز السفينة "نورستار". وأشارت إلى أن بنما، بوصفها دولة العلم للسفينة "نورستار"، طعنت في شرعية احتجاز السفينة بموجب الاتفاقية. وأشارت أيضا إلى أنه، باستثناء رد واحد أصدرته إيطاليا، فإن جميع الرسائل الأخرى الواردة من بنما بقيت بدون رد. ورأت المحكمة بعد ذلك أن الرسالة الموجهة إلى إيطاليا وعدم وجود أي رد من إيطاليا يبينان وجود خلاف بين الطرفين بشأن النقاط القانونية والوقائية، وخلصت إلى أن هناك نزاعا بين الطرفين وقت تقديم الطلب.

وبعد فحص مسألة ما إذا كان النزاع يتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية، خلصت المحكمة إلى أن من بين مواد الاتفاقية التي احتجت بها بنما في طلبها، فإن المادة ٨٧ بشأن حرية أعالي البحار والمادة ٣٠٠ بشأن حسن النية والانتهاك الحقوق ذات صلة بالقضية.

وفيما يتعلق باعتراض إيطاليا على أساس عدم الاختصاص الشخصي، خلصت المحكمة إلى أن النزاع المعروض أمامها يتعلق بحقوق والتزامات إيطاليا ولذلك فإن إيطاليا هي المدعى عليه السليم في الدعوى التي رفعتها بنما في هذه الإجراءات. وفيما يتعلق باعتراض إيطاليا، استنادا إلى تقاعس بنما عن الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بتبادل الآراء بموجب المادة ٢٨٣ من الاتفاقية، خلصت المحكمة إلى أن لبنما ما يبرر افتراضها أن الاستمرار في مسعى لتبادل الآراء ما كان بوسعها أن يحقق

قضايا أمام المحكمة، مما يمكنها من توسيع وتعميق اجتهادها القضائي من وجهة نظر القانون الموضوعي والإجرائي على السواء. ولذلك، ظلت المحكمة قادرة على تثبيت وضعها بوصفها طرفا فاعلا رئيسيا في نظام تسوية المنازعات في إطار الاتفاقية وتوطيد موقفها بوصفها المنتدى الرئيسي للتسوية السلمية للمنازعات في مجال قانون البحار.

كما أود أن أعتنم هذه الفرصة لإطلاع الجمعية بإيجاز على مستجدات أنشطة المحكمة في مجال التدريب، على وجه الخصوص، برنامج التدريب الداخلي وبرنامج الزمالات المقدم من مؤسسة نيون اليابانية. ويستهدف برنامج التدريب الداخلي للمحكمة طلاب الجامعات، وتتاح كل عام ١٥ منحة تقريبا للتدريب الداخلي لمدة ٣ أشهر. ومنذ إنشاء البرنامج في عام ١٩٩٧، استفاد من هذه الفرصة ٣١٠ من المتدربين الداخليين من ٩٤ دولة.

وأود أن أبرز أن برنامج التدريب الداخلي للمحكمة يقدم أيضا منحا دراسية للمشاركين من البلدان النامية من أجل دعمهم ماليا أثناء إقامتهم في هامبورغ. ولذلك الغرض، قامت المحكمة بإنشاء صندوق استثماري. وفي الماضي، قدمت لهذا الصندوق منح من معهد كوريا البحري ومعهد الصين للدراسات الدولية. وفي عام ٢٠١٦، قدم معهد كوريا البحري منحة أخرى، وأود أن أعرب عن خالص تقديركمنا للدعم القيمة الذي يقدمه المعهد.

ويمثل برنامج الزمالات المقدم من مؤسسة نيون اليابانية برنامجا لبناء القدرات والتدريب بهدف تقديم التدريب القانوني المتقدم للمسؤولين الحكوميين ذوي الرتب المتوسطة والباحثين في مجال تسوية المنازعات الدولية في قانون البحار. وفي عام ٢٠١٦، جاء المشاركون من الكاميرون، وكمبوديا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والبرتغال، وتايلند. وباختصار، منذ إنشاء البرنامج في عام ٢٠٠٧، شارك فيه ٦٥ زميلا من ٥٤

متابعة مطالبها منذ أن قدمتها للمرة الأولى مما لا يجعل الطلب غير مقبول.

وبعد أن رفضت المحكمة جميع اعتراضات إيطاليا على اختصاص المحكمة ومقبولية الطلب، فإنها خلصت، في حكمها، إلى أن لها اختصاصا للبت في النزاع وقررت قبول طلب بنما. ويكمل حكم المحكمة مرحلة الدفع الابتدائية للإجراءات في قضية السفينة "نورستار". واستؤنفت الإجراءات بشأن الأسس الموضوعية، وأصدر رئيس المحكمة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ أمرا بتحديد الآجال الزمنية لإيداع مذكرة بنما والمذكرة المضادة لإيطاليا.

وأود أن أشير بإيجاز إلى قضية أخرى مدرجة في سجل أعمال المحكمة حاليا، وهي النزاع المتعلق برسيم الحدود البحرية بين غانا وكوت ديفوار في المحيط الأطلسي (غانا/كوت ديفوار). وهذه القضية قيد النظر أمام الدائرة الخاصة للمحكمة المشكلة للتعامل مع هذا النزاع. وستعقد الإجراءات الشفوية في هذه القضية في شباط/فبراير ٢٠١٧.

وتقدم هاتان القضيتان، على اختلاف موضوعهما، مثلا جيدا على التطور الذي شهدته المحكمة على مر السنين، وهو على وجه التحديد، أن اجتهادها القضائي لم يزداد فحسب بل تنوع. وفي الواقع، تلقت المحكمة عددا من القضايا التي تتناول طائفة واسعة من المسائل المنصوص عليها في الاتفاقية. ويغطي نطاق تلك القضايا تعيين الحدود البحرية، وطلبات للإفراج عن سفن محتجزة، ومطالبات بالتعويض عن الأضرار الناشئة عن الاحتجاز غير القانوني للمزعم لل سفن، والمسائل المتعلقة بمسؤوليات الدول والتزاماتها فيما يتعلق بالتعدين في قاع البحار العميقة، فضلا عن الصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم.

وأحرز تقدم كبير في هذا الصدد منذ إنشاء المحكمة في عام ١٩٩٦. وعلى وجه الخصوص، في السنوات الأخيرة، رفعت

وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة“.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة أوشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة المؤتمرات)

(تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في مشروع الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار A/71/L.24: إسبانيا، واندونيسيا، وأوكرانيا، والبرتغال، وبولندا، وجامايكا، وجزر البهاما، والجمهورية التشيكية، والسويد، وكندا، ولافتيا، ولكسمبرغ، وملديف، وموناكو، وناورو، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن

الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/71/L.24؟

اعتمد مشروع القرار A/71/L.24 (القرار ٧١/١٢٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية الآن

في مشروع القرار A/71/L.27، المعنون ”اليوم العالمي لسمك التونة“

وأعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة أوشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة وإدارة

المؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في مشروع الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار A/71/L.27: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وإكوادور، والبرتغال، وبوتان، والبوسنة والهرسك، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، وطاجيكستان، وغواتيمالا، وفييت نام، وكازاخستان، ومدغشقر، والمكسيك، ومنغوليا، وموريشيوس، واليونان.

بلدا. وأود أن أعرب عن امتناني لمؤسسة نيون اليابانية على تمويلها السخي للبرنامج.

كما أود أن أعتنم هذه الفرصة لأكرر الجزء الختامي من البيان الذي أدليت به في الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للمحكمة:

”وبالاستفادة من تجربة السنوات الـ ٢٠ الأخيرة، فإن المحكمة على أهبة الاستعداد لمواجهة تحديات المستقبل. فنحن، قضاة المحكمة، مستعدون لخدمة المجتمع الدولي والدول الأطراف في الاتفاقية من أجل تسوية منازعاتها المتصلة بتنفيذ الاتفاقية وتطبيقها“.

وأود أيضا أن أعرب عن تقديري لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية على تعاونها المستمر مع لمحكمة ودعمها لها. وأتمنى للجمعية العامة كل النجاح في مداولاتها الهامة في الدورة الحادية والسبعين.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا للمتكلم

الأخير في المناقشة بشأن البند ٧٦ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ) و (ب).

وقبل المضي قدما، أود أن أذكر الأعضاء بأن البت في مشروع القرار A/71/L.26 قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت لاستعراض اللجنة الخامسة للآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

ستبت الجمعية في مشروع القرار حالما يصبح متاحا تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/71/L.24، المعنون ”استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ

لقانون البحار الإطار القانوني الوحيد الذي ينظم جميع الأنشطة المضطلع بها في البحار والمحيطات، إذ توجد صكوك دولية أخرى تتعلق بهذا الموضوع - بما في ذلك اتفاقيات جنيف التي تشكل - إلى جانب اتفاقية قانون البحار - مجموعة القوانين المعروفة بقانون البحار. وقد ظل دأبنا وموقفنا الثابت، في ذلك الصدد، الاعتراض على إمكانية الاحتجاج بالاتفاقية بوصفها قانونا تعاهديا أو قانونا دوليا عرفيا ما لم تعترف به جمهورية فتزويلا البوليفارية صراحة بهذه الصفة، في المستقبل، من خلال إدماجها في تشريعاتها الوطنية.

و ذكر الوفد الفتزويلي في مناسبات عديدة أن الدولة الفتزويلية ترى أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بالرغم من طابعها العالمي، لا تتمتع بالمشاركة العالمية. وحتى الآن، ليس لدى الاتفاقية سوى ١٦٤ من الدول الأطراف، خلافا للعديد من الصكوك الأخرى المتعددة الأطراف، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، التي لديها حاليا ١٩٣ من الدول الأطراف.

إن فتزويلا ليست طرفا في اتفاق تنفيذ ما تضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، ولا في قواعد الصكوك الدولية المنطبقة على فتزويلا بموجب القانون الدولي العرفي، ما لم تبين فتزويلا صراحة غير ذلك. ويمكن الاعتراف بهذه الصكوك في المستقبل بإدماجها في التشريعات المحلية.

ولا تزال هامة اليوم الأسباب التي منعت تصديقنا على تلك الصكوك، وبخاصة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وبالرغم من أن بلدنا ليس طرفا في الاتفاق المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة لعام ١٩٩٥، فإن قطاعات مصائد الأسماك والزراعة تشكل أولوية في خططنا للتنمية الوطنية. ويتجلى ذلك في برنامجنا الوطني للأعوام ٢٠١٣-٢٠١٩. ويشمل ذلك البرنامج الوطني أهدافا مثل تعزيز تنمية مصائد الأسماك

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/71/L.27؟

اعتمد مشروع القرار A/71/L.27 (القرار ٧١/١٢٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للوفود التي ترغب في تعليق موقفها من القرارات المتخذة للتو، أذكر أعضاء الجمعية بأن تعليقات الموقف تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد مدينا ميخياس (جمهورية فتزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): نعتنم هذه الفرصة لنعرب عن خالص شكرنا لممثل الوفد النرويجي، السيد أندرياس موتسفيلد كرافيك، على تيسيره عملية التفاوض بشأن نص القرار ٧١/١٢٣، المعنون "استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة".

كما نشكر مديرة شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، السيدة غابرييلي غوتشه - فانلي، وفريقها والمستشار القانوني للأمم المتحدة، السيد ميغيل دي سيربا سواريس، على دعمهم الوفود من خلال مكتب الشؤون القانونية.

وتؤكد جمهورية فتزويلا البوليفارية مجددا التزامها باستدامة مصائد الأسماك، كما هو واضح من تنفيذها مبادئ مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية، الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢. كما إن بلدي طرف في العديد من الصكوك الدولية التي تدعو إلى حفظ وإدارة صيد الأسماك.

وقد ظلت فتزويلا متمسكة بموقفها الثابت في مختلف المحافل الدولية بأنه لا ينبغي أن تعتبر اتفاقية الأمم المتحدة

أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال. وبالرغم من أن نص القرار يتضمن بعض الجوانب الإيجابية، فإننا نحذر من أن النص يتضمن أيضا عناصر دعت فتزويلا في الماضي إلى الإعراب عن تحفظات على الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠) وهي واردة في القرار ٦٦/٢٨٨. وكانت تلك التحفظات تتعلق بالمسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري. وبالإضافة إلى ذلك، فإن بلدي، وللأسباب نفسها، أعرب عن تحفظات على الهدف ١٤ جيم من أهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

ونعتقد أنه ينبغي النظر في عمليات التحديث المقبلة لأحكام الاتفاقية، بالنظر لوجود حالات جديدة لا يلائمها النهج الحالي، وفي بعض الحالات، تؤدي إلى نتائج عكسية، وبالتالي تمنع التطبيق العالمي للاتفاقية. وما فتئت تلك الحالة تؤثر على تطوير نظام ينبغي أن يعالج القضايا المعاصرة الأكثر أهمية المتعلقة بالمحيطات والبحار بطريقة متوازنة ومنصفة وشاملة. ولا تزال قائمة حاليا الأسباب التي منعت جمهورية فتزويلا البوليفارية من أن تصبح طرفا في هذه الصكوك في الماضي.

السيد إرجيس (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): لقد انضمت تركيا إلى توافق الآراء على القرار ٧١/١٢٣، بشأن استدامة مصائد الأسماك، إذ أن تركيا ملتزمة تماما بحفظ الموارد البحرية الحية وإدارتها واستخدامها المستدام وتولي أهمية كبيرة للتعاون الإقليمي لتحقيق تلك الغاية. ومع ذلك، فإن تركيا تنأى بنفسها عن الإشارات الواردة في القرار إلى الصكوك الدولية التي هي ليست طرفا فيها. ولذلك ينبغي ألا تُفسر تلك الإشارات بأنها تعبير في الموقف القانوني لتركيا تجاه تلك الصكوك.

السيد كوييار توريس (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): يعرب وفد كولومبيا عن خالص شكره للسيد أندرياس كرافيك ممثل النرويج على عمله الدؤوب، بصفته منسق

عن طريق تحديث أساطيلنا للصيد وهياكلنا الأساسية البحرية والنهرية لمصائد الأسماك. وتكمل تلك الخطة للتنمية الوطنية مجموعة واسعة من النظم التي تمكنا بها من وضع برامج تركز على حفظ الموارد البيولوجية البحرية وحمايتها وإدارتها وعلى تعزيز الإدارة المسؤولة والمستدامة.

وركزنا على الجوانب الاقتصادية والبيولوجية الهامة، وكذلك على الأمن الغذائي والمسائل الاجتماعية والثقافية والبيئية والتجارية ذات الصلة. ويحظر القانون الفتزويلي بشأن مصائد الأسماك شبك الصيد التي تجر على قاع البحار وينشئ نظاما لفرض جزاءات بسبب عدم مراعاة تدابير الحفظ والإدارة المنطبقة على مصائد الأسماك. ويشمل القانون تدابير الرقابة على السفن التي ترفع العلم الوطني وتنخرط في أنشطة مصائد الأسماك، فضلا عن نظام للتفتيش ورصد العمليات في أعالي البحار، يقدم المعلومات ذات الصلة إلى الهيئة المكلفة بإدارة مصائد الأسماك. وذلك يتيح لنا أن نعرف على وجه التحديد المنطقة الجغرافية التي تجري فيها أية عملية لمصائد الأسماك وكفالة الامتثال للنظم المعنية بإدارة الموارد الواردة في القانون.

ومن الأهمية بمكان أيضا إبراز أن فتزويلا تقدم إسهامات وطنية في وضع صك ملزم قانونا بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء يركز على المنع والردع والقضاء على صيد الأسماك غير المشروع، وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وقدمنا تلك الإسهامات خلال المشاورات الفنية المعقودة في إطار منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.

ومن أجل توافق الآراء، فإن وفد بلدي لا يقف في طريق اتخاذ القرار ٧١/١٢٣ بشأن استدامة مصائد الأسماك. ومع ذلك، تود فتزويلا توضيح تحفظاتها فيما يتعلق بمضمون القرار، نظرا لأنها ليست دولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ولا في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من

أن يؤكد مجدداً أن كولومبيا تقوم بأنشطة في البيئة البحرية مع امتثالها الصارم للالتزامات الدولية التي اعتمدها أو قبلتها صراحة. ولتلك الأسباب، تعرب كولومبيا عن تحفظها على أي إشارة إلى الاتفاقية في إطار القرار، حيث أننا لا نعتبر أطرافاً في الاتفاقية ولا نلتزم بمحتوياتها. وأطلب أن يُدرج هذا التعليل لموقفنا في المحضر الرسمي لهذه الجلسة.

السيدة غانديني (الأرجنتينية) (تكلمت بالإسبانية):
انضمت الأرجنتين إلى توافق الآراء في الجمعية العامة مؤيدة القرار ١٢٣/٧١، بشأن استدامة مصائد الأسماك. ومع ذلك، نود أن نبليخ الجمعية مرة أخرى بأنه لا يمكن أن تفسر أي من التوصيات الواردة في القرار على أنها تعني أن أحكام اتفاق ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة يمكن أن تعتبر ملزمة للدول التي لم تعرب بوضوح عن موافقتها أو التزامها بذلك الاتفاق.

ويتضمن القرار الذي اتخذناه للتو فقرات تتعلق بتنفيذ توصيات مؤتمر استعراض الاتفاق. وتكرر الأرجنتين أنه يجب عدم اعتبار تلك التوصيات واجبة النفاذ، بل مجرد توصيات إلى الدول غير الأطراف في الاتفاق. وفي الوقت نفسه، تود الأرجنتين أن تشير إلى أن القانون الدولي الحالي لا يجيز اتخاذ المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك أو الدول الأعضاء فيها لأي إجراء فيما يخص السفن التي ترفع علم دولة ليست عضواً في تلك المنظمة أو ذلك الترتيب، أو التي لم توافق صراحة على تطبيق هذه التدابير على السفن التي ترفع أعلام الدول غير الأعضاء. ولا يمكن أن يُفسر أي شيء في قرارات الجمعية العامة، بما يشمل القرار الذي اتخذناه للتو، خلافاً لهذا الاستنتاج.

علاوة على ذلك، أذكر مرة أخرى بأن الإطار القانوني الذي يوفره القانون الدولي للبحار والساري المفعول كما يرد

القرار ٧١/١٢٣ بشأن مصائد الأسماك المستدامة، في إجراء مناقشات متعمقة وشفافة وبروح بناءة تعكس تنوع جميع الدول التي شاركت في المشاورات.

وتشيد كولومبيا بالإسهام القيم الذي قدمته القرارات المتعلقة باستدامة مصائد الأسماك. وتقوم الروح البناءة التي توجه كولومبيا، بالنظر إلى ضرورة ضمان الصيد المستدام، على أساس اقتناعها الراسخ بأن على جميع الدول التزام بحماية البحار ومواردها لضمان تحقيق مستقبل مستدام من أجل العالم الذي يعتمد عليها. وتولي كولومبيا أهمية مؤسسية كبيرة للمسائل البحرية - الساحلية ولديها رؤية موحدة تشكل فيها البحار والسواحل ومواردها عناصر أساسية لإدارة البلد.

وتؤكد كولومبيا مجدداً على التزامها بالتنمية والإدارة المستدامة للموارد السمكية ليس من أجل بناء بلد مستدام فحسب بل أيضاً لبناء مصائد الأسماك المستدامة على نطاق عالمي، وضمان حصول الأجيال المقبلة على الموارد السمكية. ووفاء بتلك الالتزامات أيدت كولومبيا القرار بعزم وانضمت إلى توافق الآراء على اتخاذه.

ومع ذلك، تود كولومبيا بكل احترام أن تبين أن القرار قد صيغ على أساس اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، وأن تذكّر الجمعية بأن كولومبيا لم تصدق على ذلك الصك القانوني، وبالتالي ينبغي أن لا تنطبق أحكامها على كولومبيا ولا يمكن إنفاذها فيها، باستثناء تلك الأحكام التي قد وافقت كولومبيا صراحة عليها.

لذا تود جمهورية كولومبيا أن تبين بأن القرار، مع مشاركة كولومبيا في عملية اتخاذه، لا ينبغي النظر فيه أو تفسيره بطريقة تنطوي على القبول الصريح أو الضمني من جانب الدولة الكولومبية للأحكام الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ولا تعتبر كولومبيا أن الاتفاقية هي الإطار الوحيد لتنظيم الأنشطة في المحيطات. ويود وفد بلدي

في الاتفاقية، بما في ذلك في الفقرة ١٣ من المادة ٧٧، يجب أن تُحترم احتراماً صارماً عند تنفيذ تدابير الحفظ أو إجراء البحوث العلمية أو القيام بأي نشاط آخر أوصت به قرارات الجمعية العامة، لا سيما القرار ١٠٥/٦١ والقرارات ذات الصلة. لذا لا يمكن استخدام تنفيذ القرارات كشرط مسبق أو مبرر لتجاهل أو انتهاك الحقوق المكرسة في الاتفاقية. وليس في القرار ١٠٥/٦١ أو غيره من القرارات ذات الصلة للجمعية العامة ما يخل بالحقوق السيادية للدول الساحلية على جرفها القاري أو بممارسة الولاية القضائية للدول الساحلية إزاء جرفها القاري بموجب القانون الدولي.

وتتضمن الفقرة ١٦٦ من القرار الذي اتخذناه من فورنا تذكيراً بهذا المفهوم الذي سبق أن ورد ذكره في القرار ٧٢/٦٤ والقرارات اللاحقة ذات الصلة. وفي السياق نفسه، تعترف الفقرة ١٦٦ باتخاذ الدول الساحلية، بما في ذلك الأرجنتين، تدابير للاعتراف بأثر الصيد في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة بشأن مجمل الجروف القارية. وتسلم أيضاً بجهودها الرامية إلى كفالة الامتثال لتلك التدابير. وأطلب أن يُدرج تعليل الأرجنتين هذا لموقفها في المحضر الرسمي لهذه الجلسة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٧٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٥.